

حالة البدوية معنى ومادة ما دام قد استلزم هذه المضرات لا ينبغي لأحد أن يبقى على تلك الحالة لا سيما إذا قد وصلنا إلى عصر وزمان لو فرض عدم اضرار هؤلاء الأتوام بعضهم لبعض يرى بين هذه الجمعية المتحدة بقاءهم في هذه الحال والهيئة وتمكنهم ووقوفهم على هذه الطريقة وفطرتهم الأصلية خالين عن التربية شنيع بالنظر إلى نثر جميع العالم . ولذلك بقاءهم ولو إلى مدة قليلة بهذه الحالة محال .

"ولهذه الأسباب المشروحة استقرار مثل هؤلاء القبائل والعشائر وكسبهم للخصال الممدوحة الانسانية كما أنه ملتزم لدى الدولة العلية نرى ظهور ما يوجب من الآثار المعنوية لتسهيل نية الخيرية وذلك أن القبائل والعشائر الذين من هذا القبيل والباقيين في حالة البدوية منذ سنين قد ابتلاهم الله بالضرورة والاحتياجات وعسر الحال والمشكلات وذلك كما لا يخفى من جملة الآثار المعنوية .

"فالآن بعد أن وصلوا هؤلاء الأتوام إلى هذا العصر والحال ان لم يدخلوا إلى الطريق الموجب للفوز والسلامة ويبقون على حالهم القديم مدة أخرى فبسبب أنهم محرومون عن الزراعة والتجارة وباب تلك الكمالات مسدود عنهم مع وجود ما هم محتاجون إليه من تهيئة أقوات أطفالهم لا بد وأن يتجاسروا على اتلاف مزروعات الأهالي المسكونة وكما لا يخفى أن محافظة أصحاب الزراعة هو واجب على الدولة العلية فيلزم ان ذاك لدفع اضرار المضرين أن يلتزم بسوق العساكر الشاهانية لامحاء المضر كما أضر، وذلك أمر معلوم لا يجله أحد .

"فبناءً عليه قبل أن تصل المصلحة إلى هذه الدرجة نحن قد استنسبنا أن تتخصص الأراضي التي هي من تكرت إلى حدود الموصل الواقعة على يمين ساحل شط الدجلة إلى عشيرة شمر ويجعل متصرفية ويسمى بسنجاق (لواء ٦) شمر وهم يقعدون فيه على أن يحدثون ما يلزم من الأثمة ويضعون على الدجلة ما اقتدروا عليه من الكروم ويحرقون كسائر الناس فان شوهوا استقرارهم واتفح مكانهم يجعل ذلك المحل كما ذكرنا متصرفية كمتصرفية المنتفك وبمعاش مستوفى وترفع الرتبة تحال تلك المتصرفية إلى عهدتك أنت أيها الباشا المومى إليه وان استقروا وأقاموا في ذلك المكان على المنوال المذكور علاوة على ذلك يعطى لهم من جانب يسار شط الدجلة وأطراف الخابور الأراضي الخالية عن المحذور ولكون أن هؤلاء الأتوام منذ سنين عديدة باقون على حال البدوية ولم يكن دفعة واحدة أن تقطع علاقتهم مما تعودوا عليه بالكلية ، فالذى هو من أصحاب الحيوانات ان طلب في بعض المواسم أن يذهب مع حيواناته غرباً إلى بعض الفيا في ليرعى حيواناته لا بأس باعطاء الرخصة إليه